معهد الدين القيم

بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

تفريغ دروس (اختصار علوم الحديث)

شرح الشيخ (علي الرملي) حفظه الله

المستوى الثاني

الدرس رقم (9)

التاريخ: الجمعة: 22/ذو الحجة/1440 هـ

23/أغسطس(آب)/2019 م

تلقّي الأمة للصحيحين بالقبول؛ سوى أحرف يسيرة

قال المؤلف رحمه الله: (**ثم حكى**)

أي ابن الصلاح .

قال: (**أن الأمَّةَ تلقّت هذين الكتابين بالقبول، سِوى أحرفٍ يسيرةٍ؛ انتقدها بعض الحفّاظ، كالدارقطني وغيره**) .

ماذا تعني هذه المقدمة؟

يقول إن الأحاديث التي في الصحيحين كلها صحيحة ومقبولة عند علماء الإسلام باتفاقهم؛ فينقُل الاتفاق على هذه المسألة؛ وهي أن الأمة تلقت هذين الكتابين بالقبول؛ فقبلوا ما فيهما من أحاديث واعتبروا كل ما فيهما صحيحاً.

قال: (**سوى أحرف يسيرة**)؛ فعبَّر عن الأحاديث بالأحرف؛ يعني ما عدا أحاديث قليلة موجودة في الصحيحين انتقدها العلماء، عددها تقريباً مائتان وعشرون حديثاً.

هذه الأحاديث المنتقدة التي هي مائتان وعشرون حديثاً انتقدها الدارقطني وأبو مسعود الدمشقي وأبو علي الجيّاني وغيرهم من علماء العلل، وهذه الأحاديث المنتقدة فيها خلاف؛ الخلاف حصل عليها من جهتين؛

- **النوع الأول: الانتقاد فيها من حيث الصحة والضعف**؛ أي أن متونها ضعيفة لا تصح، وهذا موجود، فيكون الخلاف قد حصل بين البخاري والدارقطني مثلاً أو بين مسلم والدارقطني في صحة حديث؛ هل هو ثابت أم غير ثابت؟ - هذا موجود-، وهذه يبحث فيها لنصل إلى الترجيح بين الناقد والمُنتَقِد.
- **والنوع الثاني: الانتقاد فيه من جهة أخرى، لا من حيث القبول والرد**؛ فالحديث صحيح عند الدارقطني وعند مسلم مثلاً؛ **لكن الانتقاد يكون في الإسناد**،

فكأن الدارقطني يقول لمسلم: لماذا أخرجت الحديث بهذا الإسناد ولم تخرجه بإسناد آخر ؟.
فإذن انتقادهم ليس لأجل صحة المتن أو ضعفه؛ بل أولويات فقط، وكونك سميت كتابك صحيحاً؛ إذن لا ينبغي أن تذكره بهذا الإسناد؛ بل كان ينبغي أن تذكره بإسناد آخر؛ مثلاً.
وغالب الانتقادات على الأحاديث في الصحيحين من هذا الوجه؛ لكن يوجد أيضاً أحاديث الانتقاد فيها من الوجه الأول.

ما موقفنا تجاه ما انتُقد من أحاديث في الصحيحين؟

أما النوع الثاني؛ فبالنسبة لنا نحن؛ نعمل بأحاديث الصحيحين ليست عندنا مشكلة؛ لأن كلها صحيحة حتى عند الدارقطني الذي انتقد بعض هذه الأحاديث.
إنما الإشكال في النوع الأول؛ وهي التي انتُقدت لأجل ضعفها؛ هي أصلاً غير ثابتة عند المُنْتَقِدِ، سواء التي عند البخاري أو عند مسلم؛ وهذه قليلة جداً.
لكن كيف يكون موقفنا نحن منها ؟
موقفنا منها أن ننظر في قول الدارقطني الذي انتقدها؛ لماذا انتقدها؟ يعني ننظر إلى دليل الدارقطني؛ فإنه لمّا صححها البخاري أو مسلم؛ فهذا يعني أنه يقول: إن شروط الصحة كلها متوفرة فيها؛ هذا الذي فهمناه من البخاري أو مسلم، فحين ينتقدها الدارقطني؛ نقول له لماذا انتقدتها؟ فنتحاكم إلى الأدلة؛ إلى القواعد التي درسناها في علم المصطلح ونحكم بناء على ذلك.
ويوجد كتاب اسمه "**التتبع**" وقد طُبع مع كتاب "**الإلزامات**" فصار اسم الكتاب: "**الإلزامات والتتبع**" للدارقطني، حققه شيخنا الوادعي رحمه الله؛ وتكلم على هذه الأحاديث التي انتقدها الدارقطني، وحكم بين الدارقطني وبين البخاري أو مسلم بناء على القواعد التي ذكرنا.
كذلك يوجد كتاب آخر للشيخ ربيع المدخلي حفظه الله اسمه "**بين الإمامين مسلم والدارقطني**"؛ حاول أن يجمع فيه ما انتقده الدارقطني على مسلم ويحكم بينهما.
ودورك أنت كطالب علم بعد أن تتمكن من هذا العلم وتتعلم علم العلل؛ أن تنظر في أدلة كل واحد، وتحكم بناء على القواعد التي درستها.
إياك والتعصب؛ داء طلبة العلم التعصب، يعني مثلاً: نفسك تميل للبخاري؛ إذن البخاري دائماً هو الصح؛ لا هذا غلط، مثلاً نفسك تميل للدارقطني؛ إذن هو دائماً صح؛ لا؛ هذا كلام باطل؛ فليس

عندنا عالم معصوم عن الخطأ، محبتك للعالم واحترامك له منها أن لا تنزِّل كلامه منزلة كلام الأنبياء، وأن تعطيه حقه الذي يستحقه؛ فهو يريد منك هذا؛ هؤلاء العلماء الربانيون؛ علماء أهل السنة وأهل الحديث؛ ما كانوا يحبون أن يرفعوا فوق منزلتهم ولا أن ينزّل كلامهم منزلة كلام الأنبياء؛ فيكون معصوماً عن الخطأ.

للأسف الشديد أقولها؛ بِتنا نرى في أيامنا هذه من يدّعي السنة ويقول لك : العالم الفلاني لا يقول إلا حقًّا، لا يخرج منه الباطل أبداً - أعوذ بالله- يعني: لا يخطئ - نعوذ بالله.

نقل ابن تيمية - رحمه الله - وغيره اتفاق الأمة على أنه لا أحد معصوم عن الخطأ وعن الذنب بعد محمد ﷺ من هذه الأمة؛ فقال رحمه الله في " **بغية المرتاد**"[1]: (وقد اتفق أئمة الدين على أنه لا معصوم في الأمة غير رسول الله) .

وقال في " **جامع الرسائل**"[2]: (... وَالْمَقْصُود هُنَا ذكر الْعِصْمَة فقد أجمع جَمِيعُ سلف الْمُسلمين وأئمة الدَّين من جَمِيع الطوائف أَنه لَيْسَ بعد رَسُول الله ﷺ أحد مَعْصُوم وَلَا مَحْفُوظ لَا من الذُّنُوب وَلَا من الْخَطَايَا..)؛ لا أحد بالاتفاق.

وقال[3]: (ومن ادعى العصمة لأحد في كل ما يقوله بعد الرسول ﷺ؛ فهو ضال، وفي تكفيره نزاع وتفصيل).

ما كنا نظن أن نسمع أو أن نقرأ لمن يزعم أنه سنّي وأنه متبع ويخرج منه مثل هذا الكلام؛ يقول لك: العالم الفلاني لا يخطئ؛ لا يقول إلا حقاً، من أين لك هذا؟ سَلْ هذا العالم الذي تدّعي فيه هذه الدعوة وقل له هذا الكلام؛ هل سيقبل منك هذا القول؟ لن يقبل؛ هذا ظننا به؛ لأنه هو نفسه وغيره من العلماء أمثاله ينفِّرون عن مثل هذا ويحذِّرون منه.

ونحن هنا بين أيدينا؛ عندما تنظر في كلام الدارقطني والبخاري ومسلم؛ عليك بالإنصاف؛ لا تتعصب لأحد، انظر في الأدلة لا تنظر في القائل، إن كنت ستشعر من نفسك أن نفسك ستميل لأحدهما من أجله؛ فانسَ أنه هو الذي قال هذا القول وتعامل مع القول لا مع القائل، وانظر إلى دليله واحكم بناء

1- (496/1)

2- (266/1)

3- في "المستدرك على مجموع الفتاوى" (252/2)

على الدليل؛ كي تكون منصفاً.

هذا كله أقوله لكم بعد أن تتمكنوا من العلم وتعرفوا القواعد وتتقنوها جيداً؛ أما النظر في هذه القضايا والبحث والترجيح فيها قبل التمكن؛ فهذا سيؤدي إلى زلل كبير وتخبُّط وإحداث فتن ومشاكل كما نرى الآن في الساحة.

المهم في النهاية: أنّ هذه الأحاديث التي في الصحيحين؛ ننظر هل هي منتقدة أم غير منتقدة؛ فإن لم تكن منتقدة؛ فقد تلقتها الأمة بالقبول كما قال، وإن كانت منتقدة؛ فنحكم بين المنتقِد وبين صاحب الصحيح بناء على القواعد؛ هذه خلاصة الموضوع.

القطع بصحة ما في الصحيحين

قال رحمه الله: (**ثم استنبط من ذلك: القَطْعَ بِصِحَّة ما فيها من الأحاديث**)

أي استنبط ابن الصلاح من أن الأمة قد تلقت هذين الكتابين بالقبول؛ القطع بصحة ما في البخاري ومسلم من الأحاديث، يعني يقيناً أن الأحاديث التي في الصحيحين صحيحة بلا أدنى شك ولا شبهة ولا إشكال.

قال: (**لأنَّ الأُمَّةَ مَعْصومَةٌ عن الخطأ**).

من المعصوم عن الخطأ؟

الأمة هي المعصومة؛ وليس الفرد من الأمة، الأمة ككل؛ فلا يمكن لأمة محمدٍ ﷺ أن تجتمع على باطل أبداً، قد عصمها الله من ذلك، جاء في الحديث: "إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ"[1] أخرجه ابن ماجه، وفي هذا الحديث خلاف في صحته، وضعفه الشيخ الألباني[2] رحمه الله.

وفي حديث آخر: " لا تزال طائفة من أمتي على الحق "[3].

1- أخرجه ابن ماجه (3950)

2- " الضعيفة" (2896)

3- أخرجه البخاري (7311) من حديث المغيرة بن شعبة، ومسلم (1920) من حديث ثوبان و(1923) من حديث جابر بن عبد الله، و (1937) من حديث معاوية .

إذن لا يمكن أن يزول الحق عن هذه الأمة أبداً، فالأمة بشكل عامٍ كلها معصومة عن الخطأ، أما الأفراد فغير معصومين عن الخطأ؛ إلا محمد ﷺ؛ فهو المعصوم عن الخطأ في التشريع.
ولأن الأمة معصومة عن الخطأ، وقد قبلت ما في الصحيحين من أحاديث إلا ما انتُقِدَ؛ إذن فكل ما في الصحيحين فهو صحيح يقيناً لا شك في ذلك؛ هذا معنى كلام ابن الصلاح.

ما ظنت الأمة صحته؛ وجب العمل به

قال: (**فما ظنّت صحته؛ وجب عليها العمل به**).
إذن كل حديثٍ صحيح يجب العمل به إلا أن يعارضه ما هو أصح منه .
قال : (**لا بُدَّ وأن يكون صحيحاً في نفس الأمر**) .
أي ما ظنَّت الأمة كاملة أنه صحيح؛ فيجب أن يكون في حقيقة الأمر صحيحاً وثابتاً عن النبي ﷺ، فهو صحيح عندنا يقيناً لا شك في ذلك .
قال ابن كثير : (**وهذا جيّد**)
نعم هو جيد لا شك في ذلك؛ وهو حق.

هل أحاديث الصحيحين تفيد اليقين أم الظن؟

قال: (**وقد خالفَ في هذه المسألةِ الشيخُ محيي الدين النووي، وقال: لا يُستفادُ القَطْعُ بالصِّحَّةِ من ذلك**).
أي قال ابن الصلاح
قال ابن كثير: (**قلت: وأنا مع ابن الصلاح فيما عوَّل عليه وأرشد إليه. والله أعلم**).
ما الذي يريده النووي؟
النووي يقول: لست مع ابن الصلاح في كون أحاديث الصحيحين التي تلقتها الأمة بالقبول تفيد اليقين؛ بل هي تفيد الظن.
لا بد أن نفهم هذا الموضوع أولاً؛ لأنه مهم جداً؛ انتبهوا معي:

المتواتر والآحاد، والخبر اليقيني والخبر الظني

الآن ضعوا أحاديث الصحيحين على جنب؛ ولنتكلم مع بعض عن الحديث الصحيح .

أي حديث أو خبر؛ أمثل لكم عن نفسي أنا؛ حدثتكم عن شيخي مقبل الوادعي عن الشيخ الألباني رحمه الله؛ أنه قال كذا وكذا، أنا عندكم الآن ثقة، والشيخ مقبل ثقة، والشيخ الألباني ثقة.

طبعاً إذا كنتُ عندك ضعيفاً أو كان الشيخ مقبل ضعيفاً أو الشيخ الألباني ضعيفاً؛ فسيكون عندك هذا الحديث ضعيفاً؛ فينتهي الأمر.

ما معنى ضعيف؟ يعني يغلب على الظن أنه خطأ؛ إذن انتهينا؛ ليس هذا موضوعنا.

لكن لماذا قلت يغلب على الظن ولم أقل يقيناً هو ضعيف؟

لأني حتى لو كنت ضعيفاً في حفظي ألا يمكن أن أحفظ؟ يعني يمكن أن أكون قد رويت حديثا وحفظته وأتقنته فعلاً أم لا؟

نعم هذا وارد وممكن.

لكن لمّا كان حفظي سيئاً؛ إذن في غالب الظن أني ما أتقنت الأحاديث التي رويتها، وإن كنت ربما أروي بعض الأحاديث وأتقنها ولكن ما يدريك؛ هل هذا الحديث مما أتقنته أم لا؟ فلذلك نحكم على الأمر بغلبة الظن، إذن يغلب على ظني أن هذا الحديث الذي رواه الضعيف في حفظه أنه ليس بصحيح، لكن ربما يكون صحيحاً في حقيقة الأمر؛ لأن سيء الحفظ ربما يحفظ أحياناً؛ هذا موجود ومشاهد.

طيب هذا موضوع الضعيف، ليس موضوعنا أصلاً فنتركه على جنب.

موضوعنا الآن: أنا ثقة وشيخي مقبل ثقة والشيخ الألباني ثقة، وهذا الإسناد الذي معنا الآن، والخبر الذين نقلناه عن الشيخ الألباني رحمه الله أنه قال كذا وكذا.

وإن كنت أنا ثقة وشيخي ثقة؛ هل هذا الخبر الآن ثابت يقيناً أن الشيخ الألباني قاله أم بغلبة الظن عندنا أنه صحيح وأنه قاله؟ وما الفرق بينهما؟

إذا قلت يقيناً أنه قاله؛ فليس هناك أدنى احتمالية خطأ؛ ولا حتى واحد في المائة ولا احتمالية كذب ولا واحد في المائة؛ يعني يقيني، إذن ثابت لا شك في ذلك .

أما عندما تقول: فغالب على الظن أنه صحيح؛ فمعنى ذلك أن هناك احتمال عندي- ولو كان الاحتمال

ضعيفاً - أن يكون هناك خطأ في الموضوع أو أن يكون هناك كذب في الموضوع؛ لأن الصدوق ربما يقع في الكذب، والحافظ ربما يخطئ، وإن كان هذا الاحتمال ضعيفاً لكنه وارد؛ فالحافظ قد يخطئ؟ نعم ربما يخطئ؛ إذن احتمال الخطأ وارد، فإذا كان احتمال الخطأ وارداً؛ إذن ثبوت الخبر يقيني أم ظني؟ هو ظني؛ فاحتمال أن أكون أنا أخطأت وارد، واحتمال أن يكون شيخي أخطأ في نقل الخبر عن الشيخ الألباني رحمه الله وارد، وكلما كثر رجال الإسناد صارت احتمالية الخطأ أكثر، لكن مع ذلك تبقى ضعيفة؛ لأنني في حال أن أكون ثقة حافظاً إذن احتمالية الخطأ قليلة لا تعتبر؛ فنتركها ونحكم على الإسناد بالصحة.

في هذه الحالة؛ هل يكون هذا الخبر ثابتاً باليقين أم ثابتاً بالظن؟

يكون ثابتاً بالظن؛ إذن فهو ظني الثبوت، وهذا معنى قولهم: ظنيُّ الثبوت؛ أي أنه ثابت ولكن بغلبة الظن لا باليقين.

لكن إذا جاءك هذا الخبر من طرق عدة؛ يعني مثلاً أنا رويت الخبر عن شيخي مقبل وجاء معي عشرة رواة أو عشرون؛ كلهم يروي نفس الخبر عن الشيخ مقبل عن الشيخ الألباني بنفس الرواية التي رويتها أنا تماماً؛ فهنا أصبح الرواة الذين يرون نفس الخبر عن الشيخ مقبل عشرون أو ثلاثون راوياً، كذلك يرويه مع الشيخ مقبل عن الشيخ الألباني عشرون أو ثلاثون راوياً وليس الشيخ مقبل وحده؛ هل بقي احتمال الخطأ وارداً هنا؟ لا؛ لأن الواحد إذا أخطأ فإن الثاني لا يخطئ، وإذا أخطأ الثاني فإن الثالث لا يخطئ، وإذا أخطأ الثالث فإن الرابع لا يخطئ وهكذا؛ مجموعة كبيرة، إذن فاحتمالية الخطأ هنا قد انتفت؛ إذن صار الخبر يقينياً؛ هذا هو الفرق بين الخبر اليقيني والخبر الظني؛ الخبر الثابت بالظن والثابت باليقين.

الخبر المتواتر الذي يرويه جمعٌ عن جمعٍ عن جمعٍ؛ يعني يرويه ثلاثون أو أربعون أو خمسون راوياً عن خمسين أو ستين عن سبعين ... إلى آخره؛ هذا خبرٌ يقيني لا شك فيه؛ لأنه قد رواه جمع عن جمع عن جمع متصل من أوله إلى آخره، وهؤلاء الجمع يستحيل تواطؤهم على الكذب أو أن يقعوا في الخطأ؛ فصار الخبر عندنا يقينياً.

لكن لو روى الخبرَ واحدٌ عن واحدٍ عن واحد، أو اثنان عن اثنين عن اثنين أو ثلاثة عن ثلاثة عن ثلاثة فقط؛ هل يعتبر ظنياً أم يقينياً؟

هنا جاء الخلاف بين العلماء؛ حديث رواه مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ؛ هل هذا الحديث ثابت يقيناً أم بغلبة الظن؟

تقول: الإمام مالك حافظ، نافع حافظ، ابن عمر صحابي حافظ؛ أقول لك: نعم حفاظ؛ ولكن هل يمكن أن يخطئوا أم لا؟

نعم يمكن؛ إذن هو ثابت بغلبة الظن.

وقال آخرون: لا؛ هو ثابت يقيناً.

نقول لهم: كيف يكون ثابتاً يقيناً؟

قالوا: لأن الله قد ذمّ الظن؛ فقال: ﴿إن بعض الظن إثم﴾، فكيف بعد ذلك نقول هذا ظني ثم نعمل به؟ لا يصح؛ إذن هو يقيني.

انظر إلى شبهتهم أين ؟

إذن قوم قالوا: خبر الآحاد - سواء كان المشهور أو العزيز أو الغريب ؛ وقد تقدم معكم في البيقونية - يفيد الظن.

وقوم قالوا: بل يفيد اليقين؛ وهذه شبهتهم التي ذكرناها لكم.

طبعاً الخبر المتواتر هو يقيني، وهم متفقون على ذلك وليس موضوعنا، وإنما موضوعنا هو خبر الآحاد؛ العزيز والغريب والمشهور.

متى يفيد خبر الآحاد اليقين ومتى يفيد الظن

نقول: والقول الحق؛ وهو الفصل في هذه المسألة؛

أن الصحيح التفصيل:

فلا نقول هو ظني مطلقاً ولا يقيني مطلقاً؛ بل عندنا تفصيل؛ وهو:

(خبر الآحاد يفيد الظنّ إلا إذا احتفّت به القرائن).

ونعني بالقرائن: أدلة ولكنها إشارات وليست أدلة صريحة واضحة، تدل على أن الخبر صحيح؛ وأعطيك مثالاً:

أنت تعلم أنّ جارك مريض بمرض خطير، ثم جئت من مكان بعيد فرأيت عند جيرانك جَلَبَةً وأناساً

يدخلون وأناساً يخرجون ونعشاً خارجاً من البيت وأشباه هذه القرائن، وجاءك شخص ثقة وقال لك: جارنا الفلاني قد مات، وجاءك ثانٍ وأخبرك نفس الخبر، وجاءك ثالث وأخبرك بنفس الخبر؛ ماذا يحصل في نفسك بعد ذلك؟

يحصل في نفسك يقين بأن جارك قد مات؛ ليس بخبر هؤلاء فقط؛ ولكن لأن القرائن التي معك من أنه كان مريضاً مرضاً خطيراً، ومن دخول الناس وخروجهم، ومن النعش الذي رأيته خارجاً من البيت.. إلى آخره ؛ فصار عندك يقين أن جارك قد مات ؛ هذا معنى أن يحتفَّ الخبر بالقرائن.

من هذه القرائن في أحاديث النبي ﷺ :

إخراج الشيخين للحديث في الصحيحين ولا يكون منتقداً؛ هذه قرينة على أن هذا الخبر يقيني وليس ظنياً.

إذن عندنا هذا الخبر صحيح لا شك في ذلك؛ لماذا؟ لأنه وإن كان مروياً بخبر آحاد والإسناد صحيح؛ إلا أنّ معه أيضاً قرينة أخرى؛ وهي تلقّي الأمة له بالقبول؛ إذن هو حديث صحيح لاشك في ذلك؛ وليس عندنا احتمال لا للخطأ ولا للكذب ولا لأي شيء من هذا القبيل؛ فهو خبر يقينيٌّ.

لماذا قلنا أن الأصل في خبر الآحاد أنه ظني إلا إن احتفّ بالقرينة؟

لأن كلَّ واحدٍ وإن كان ثقةً فجائزٌ عليه الخطأ؛ فلا يمكن أن نقول خبره يقيني، وقد وجدنا أحاديث ظاهرها الصحة ولكنها منتقدة ومعلّة، وقد وجدنا أحاديث للثقات قد أخطأوا فيها؛ فكيف نقول بعد ذلك هو يقيني ؟.

ولماذا لم نقل بأنه ظني مطلقاً وقلنا إذا احتفّ بالقرائن صار يقينياً؟

قلنا: لأن احتمالية الخطأ الموجودة فيه قد زالت مع وجود القرائن؛ فصار يقينياً.

بماذا نردّ على شبهة الذين قالوا بأن الخبر يقيني؛ لأننا إذا قلنا بأنه ظني؛ فلا يجوز العمل به لأن الله ذم الظن؟

نقول: الله سبحانه وتعالى لم يذم الظن مطلقاً؛ بل قال: ﴿إن بعض الظن إثم﴾ وليس كل الظن، والمقصود بالظن هنا: المنهي عنه؛ الظن الذي ليس معه دليل؛ بل مجرد وسوسة شياطين وأشياء تخطر على البال وليس عليها دليل؛ شكوك ؛ هذه هي المذمومة، أما شيء عليه دليل فيعمل به، كما قال النبي ﷺ: " إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ

أَخِيهِ شَيْئًا، بِقَوْلِهِ: فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلاَ يَأْخُذْهَا[1] "؛ فقال : أقضي له بنحو مما أسمع؛ وربما يُقضى له بغير حقه، إذن القضاء هنا حصل بغلبة الظن وليس باليقين؛ إذن أرشدنا النبيُّ ﷺ للعمل بغلبة الظن، والأدلة على العمل بغلبة الظن كثيرة؛ لذلك اتفقت الأمة على العمل بأحاديث الآحاد، ولم يختلف السلف الصالح في ذلك بحمد الله؛ هذا ما أردت أن أبينه في هذه المسألة.

وانبّه في النهاية على أن الذين غلوا في قضية يقين وظن؛ هم أهل البدع وليسوا أهل السنة؛ السلف الصالح رضي الله عنهم لا تجد في كلامهم متواتر وآحاد وكلام مثل هذا، نحن لا ننكر أصل التقسيم وأنه يوجد يقين وظن؛ ولكن الغلو في هذا الجانب وبناء الأحكام عليه بحيث هذا يقبل وهذا يرد في دين الله؛ هذا هو الذي فعله أهل البدع، والسلف الصالح كانوا إذا جاءهم الحديث عن النبي ﷺ عملوا به إيماناً وتسليماً؛ هم مأمورون بالعمل بغلبة الظن؛ إذن انتهى الأمر عندهم.

متى ينظرون إلى صحيح وأصح ؟

عند التعارض؛ ينظرون إلى قوي وأقوى، صحيح وأصح؛ فيقدمون الأقوى الأصح على الأقل صحة والأقل قوة؛ يحتاجون إلى هذا في هذا الموطن فقط، وغير ذلك الحديث عندهم الصحيح معمول به في كل جوانب الشريعة؛ سواء كان في العقيدة أو الفقه أو الآداب والأخلاق ...إلى آخره؛ هذه عقيدة أهل السنة وهذا منهج أهل السنة والجماعة؛ وهو ما كان عليه الصحابة والتابعون وأتباع التابعين وأئمة الإسلام كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم.

فانتبهوا أنتم من هذه القضية بارك الله فيكم؛ هذا ندرسه لأنه قد طُرِحَ وذكر في الكتب وبنوا هم عليه باطلاً؛ لذلك لا بد من التنبيه على ذلك.

خطورة القول بأن خبر الآحاد يفيد الظن دائماً

بعض الناس في هذا الزمن قد اتخذوا من مذهب النووي الذي أشار إليه من أن خبر الآحاد يفيد الظن دائماً؛ قد اتخذوا هذا المذهب مذهباً لهم، وقالوا به؛ فما خطورة هذا القول؟

خطورة هذا القول أنك تمهّدُ لأهل البدع تقرير بدعهم؛ لأن أهل البدع من المتكلمين يقولون: أخبار

---

[1]-أخرجه البخاري (2680)، ومسلم (113) من حديث أم سلمة.

الآحاد ظنية فلا يُعمل بها في العقيدة؛ فأنت إذا وافقتهم على هذا؛ أن خبر الآحاد يفيد الظن دائماً؛ إذن فقد يسّرت عليهم وسهّلت لهم الطريق ليمسحوا أحاديث النبي ﷺ من الاحتجاج بها في العقيدة، إذن كلما جئت لهم بحديث صحيح تحتج به عليهم؛ قالوا: هذا لا يُعمل به في العقيدة لأنه ظني، فإذا سلّمت معه أن كل أخبار الآحاد ظنية؛ انتهى الموضوع سيغلق عليك الطريق، وهو أصلاً باطل؛ من هنا جاءت خطورة هذا القول؛ لذلك ردّه ابن تيمية رحمه الله بقوة وأثبت على ذلك الأدلة الصحيحة القوية، وبين أن القول ليس محدثاً من عنده؛ بل حتى بعض المتكلمين قال بهذا القول؛ فماذا قال ابن كثير رحمه الله هنا ؟

قال: (**قلت : وأنا مع ابن الصلاح فيما عَوّل عليه وأرشدَ إليه. والله أعلم**)

فنصر قول ابن الصلاح من أن خبر الآحاد إذا احتَفّ بالقرائن أفاد اليقين؛ لأن ابن الصلاح قرر أن أحاديث الصحيحين تفيد اليقين بتلقّي الأمة لها بالقَبول.

قال : (**حاشية: ثم وقفتُ بعد هذا على كلامٍ لشيخنا العلّامة ابن تيمية؛ مضمونه:**

أنه نقلَ القَطْعَ بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول عن جماعات من الأئمة؛ منهم القاضي عبد الوهاب المالكي، والشيخ أبو حامد الإسفراييني، والقاضي أبو الطَّيِّب الطبري، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي من الشافعية، وابن حامد، وأبو يعلى ابن الفرّاء، وأبو الخطاب، وابن الزاغوني، وأمثالهم من الحنابلة، وشمسُ الأئمة السَّرْخَسي من الحنفية) .

نقل ابن كثير مضمون كلام ابن تيمية بالقطع بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول[1]، وذكر عالماً مالكياً وعلماء شافعية وعلماء حنابلة وشمسُ الأئمة السَّرْخَسي من الأحناف.

قال: (**وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم؛ كأبي إسحاق الإسفراييني، وابن فُورَك**)

كذلك حتى من الأشاعرة من المتكلمين .

قال: (**وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة**) .

فهو مذهب السلف كلهم وأهل الحديث جميعاً بحمد الله.

قال: (**وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح استنباطاً؛ فوافق فيه هؤلاء الأئمة**) .

والحمد لله.

---

[1]- انظر كلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (351/13)، وكذلك (257/1) كلام بنفس المعنى